RESEARCH ARTICLE

Transnational Organized Crime

Khalid Kamel Matlub Al-Husseini

Ministry of Interior

ABSTRACT

Transnational organized crime is one of the most important and dangerous crimes facing the international community, as it poses a negative threat to international institutions, as well as to international peace and security. Its impact on individuals negatively impacts human, economic, and political development at all levels: international, regional, and local. Not to mention the damage caused to the economy, development, and progress of countries as a result of these organized crimes. They pose a challenge to systems at the legislative, executive, and judicial levels between countries. Therefore, this research aims to define organized crime, explain its characteristics and most important types, and highlight the importance and role of international, regional, and Arab cooperation in combating it. Therefore, the development of technology has clearly facilitated the commission of crimes, including organized crime, which requires greater effort and monitoring by security agencies and international police. Organized criminals employ various methods and techniques, both domestic and international, to achieve their goals, and their danger increases when committed using modern technologies.

Keywords: **Organized crime, money laundering, human trafficking**

مقالة بحثية

الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية

خالد كامل مطلب الحساني

وزارة الداخلية-العراق

الملخص:

تعد الجرائم المنظمة العابرة للحدود من اهم وأخطر الجرائم التي يواجهها المجتمع الدولي لما تشكله من خطر وتهديد سلبي للمؤسسات الدولية ، فضلا عن السلم والامن الدولي وما له من اثر على الافراد مما يؤثر سلبيا على التنمية البشرية والاقتصادية والسياسية وعلى كافة المستويات الدولية والإقليمية والمحلية ناهيك عن الاضرار التي تلحق باقتصاد وتنمية وتطور الدول نتيجة هذه الجرائم المنظمة فهي تشكل تحدي للأنظمة سواء على المستوى التشريعي والتنفيذي والقضائي بين البلدان لذلك يهدف هذا البحث الى التعريف بالجريمة المنظمة، وبيان خصائصها وأهم أنواعها، فضلاً عن تسليط الضوع على أهمية ودور التعاون الدولي والاقليمي والعربي في مكافحتها ، لذا ان التطور الحاصل في التكنلوجيا ساعد بشكل واضح على سهولة ارتكاب الجرائم ومنها الجريمة المنظمة الامر الذي يتطلب المزيد من الجهد والمتابعة من قبل الاجهزة الامنية والشرطة الدولية. كون للمجرمون المنظمون اساليب مختلفة وطرق تعتمد خارج وداخل الدولة أو عابرة للحدود لتحقيق أهدافهم، وتزداد خطورة إذا تم ارتكابها باستخدام التقنيات الحديثة.

الكلمات المفتاحية: **الجريمة المنظمة ، غسيل الاموال ، الاتجار بالبشر**

Received 7/8/ 2025; accepted 14/9/ 2025. Available online 4/1/2026

* Corresponding author.

E-mail addresses: m.geo.salem@mu.edu.iq/

https://doi.org/xx.xxxx/2572-5440.1015

2572-5440/© 2025 The Author(s). Published by Al-Muthanna University. This is an open-access article under the CC BY-NC-SA license (https://creativecommons.org/licenses/by-nc-sa/4.0/).

المقدمة

تعتبر الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية من اخطر التحديات الامنية والسياسية والاجتماعية التي تواجه المجتمع الدولي في العصر الحديث سيادة الدول واستقراها السياسي والاقتصادي و الاجتماعي فضلا عن مسؤوليتها عن مدى تطور او تفاهم العلاقات ما بين البلدان سواء كان اقليميا او دوليا وذلك نتيجة تهديدات هذه الجرائم المنظمة لاسيما ان هذه الجرائم بدأت في حالة تطور مستمر واضح وبشكل سريع جدا من خلال تطوير كوادرها و ادواتها واساليبها الاجرامية من اجل الاستحواذ على الاموال والمواد ([1]، ص28)

التي ساهمت هذه المنظمات الاجرامية بشكل واضح في تخريب اقتصاد دول كثيرة ان هذه الدول تعاني من اخلال امنيا نتيجة عدم الاستقرار السياسي والصراعات الطائفية والحروب المستمرة مما جعلها ارضا خصبه لارتفاع هذه الجرائم فيها ومنها جرائم المخدرات وغسيل الاموال والاتجار بالبشر وغيرها من الجرائم المنظمة والواقع ان الجريمة المنظمة العابرة للحدود الدولية سائر في طريق النمو وان الانشطة المرتكبة في سياقها تتزايد وفي المقابل تسعى الدول جاهدة الى الوقاية من هذه الجريمة و مواجهتها وذلك بإيجاد احكام خاصة بهذه الجريمة وتطوير العامة منها بشكل يواكب و ما وصل الية الاجرام المنظم فضلا عن معرفة السياسية الجزائية الممنهجة من قبل بعض الدول في مجال هذه الجريمة سواء تعلقت هذه السياسة بالجانب الداخلي او الخارجي من خلال التجريم والعقاب وايضا الاجراءات الاحترازية للوقاية من هذه الجرائم في المسائل القانونية والأمنية على مستوى الدولي([2]، ص32)وذلك لان الجريمة المنظمة تعد بمثابة تحدي للأنظمة التشريعية والتنفيذية والقضائية المقررة من قبل الدول لتحقيق الامن والاستقرار فيها وتمثل احدا اهم التحديات الحقيقية التي تجابه طموح اجهزة انفاذ القانون في ضمان المكافحة فعلية لهذه الجريمة وعلى اثر ذلك انتهجت الدول سياسة إجرائية وطنية جديدة تكون كفيلة بالوقوف ضد هذه الجماعات التي تنشط في الميدان الاجرامي والحديث اكثر عن بحثنا الموسم (الجرائم المنظمة العابرة للحدود الوطنية) راينا تقسيم المقدمة الى نقاط عدة تبين الخط البحثي الواجب دراسته والتركيز علية في خذا المجال وذلك وفقا لما يأتي

اولا – اهمية الدراسة

1. يحتل موضوع الجرائم المنظمة العابرة للحدود الوطنية مكانا مختلفا تماما ما بين الجرائم الاخرى في الاوساط الدولية وبالخصوص في هذا العصر الذي يموج بالكثير من الجرائم المنظمة والتقنيات الحديثة

2. يحتاج معرفة اغلب التشريعات السابقة والحالية التي تبين دور الشرطة الجنائية الدولية والمنظمات والقوانين ومدى فعاليتها في تحقيق ضبط هذه الجرائم وحجم الجهود التي تبذل من قبل الأجهزة الامنية والاجراءات الاحترازية

ثانيا. اشكالية الدراسة

تكمن اشكالية البحث من حيث هذا الموضوع والذي يعتبر من المواضيع ذات الاهمية الكبيرة وله ابعاد عديدة بعيدة المدى وتوثر على استقرار المجتمع والدول وزعزعة الاستقرار الاقتصادي والسياسي والاجتماعي الخارجي والداخلي وما يدور حولها من تساؤلات تقتضي التعاطي معها والسعي في محاولة جزء من الاجابة ومن هذه التساؤلات

1. ماهي اسباب عدم السيطرة على هذه الجرائم والقضاء عليها
2. ماهي اسباب عدم التفكير الجدي من قبل الدولة في محاربة المواقع الجغرافية الحاضنة لهذه الشبكات الاجرامية
3. مدى التحديات والصعوبات التي تواجه تحقيق مكافحة الجرائم المنظمة العابرة للحدود

ثالثا. منهجية الدراسة: -

سيكون المنهج المتبع في بحثنا المسوم مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية فق دارسة تحليله للقوانين والمعاهدات والاتفاقيات الخاصة بالجرائم المنتظمة

رابعا. خطة الدراسة: -

تتضمن خطة الدراسة الى مطلبين

يختص الاول: -بماهية الجرائم المنظمة العابرة للحدود الوطنية وتم تقسيمه الى فرعين

الفرع الاول: -تعريف الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية واسبابها

الفرع الثاني. خصائص الجريمة المنظمة وانواعها

اما المطلب الثاني يتضمن: -التعاون العربي والدولي في مواجهة الجرائم المنظمة العابرة للحدود وتم تقسيمة الى فرعين

الفرع الاول: -التعاون العربي

الفرع الثاني: -التعاون الدولي

وتتضمن الدراسة كذلك خاتمة تحتوي على اهم الاستنتاجات التي سيتم التوصل اليها والمقترحات

المطلب الأول: ماهية الجرائم المنظمة العابرة للحدود الوطنية

على امر العصور السابقة وهذه الجرائم موجوده في عالمنا والتي تعرف بانها تجاره غير مشروعة تتجاوز الحدود الثقافية والاجتماعية واللغوية والجغرافية ولا تعرف حدود او قواعد مرامها الوحيد هو الاستحواذ والاجرام والحصول على السلطة والنفوذ والمكاسب المالية مع توفير حماية انشطتهم من خلال نمط من الفساد والعنف مع العرض ان هذه الجرائم ليست راكدة بل انها صناعة متغيرة باستمرار وتطور من سلوكياتها وتعاملها بشكل مستمر وتتكيف مع الواقع الحالي للدول ونمو الاقتصاد وتخلق اشكالا جديدة من الجريمة فقد استغلت هذه العصابات الاجرامية التطور الحاصل في وسائل وتقنيات الانترنت الإلكتروني والقيام بالقرصنة من خلال الشبكات العنكبوتية وغيرها التابعة لهم واصبحت اغلب عملياتهم تدار عبر الحاسوب والاختراق او النسخ او التشفير وغيرها ناهيك عن الجرائم الارهابية والاتجار بالبشر وبالأسلحة والاعضاء البشرية والتسليب و تهريب الاثار ([3]، ص5)

الفرع الاول: -تعريف الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية واسبابها

اولا. تعريف الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية:

تعريف الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية واسبابها

هنالك عدة تعاريف للجريمة المنظمة

اولا. تعريف الجريمة المنظمة هي مجموعة من الاشخاص والمنظمات تعمل بشكل منظم وهدفها هو تحقيق الثراء للمشتركين على حساب المجتمع والافراد كذلك تم تعريفها: -

بانها ظاهره دائمة التحول تمس جميع البلدان والجماعات الإرهابية المنظمة ([4]، ص23-24) كما عرفت هي جريمة منظمة يتم تنسيقها عبر الحدود الوطنية وتشمل مجموعات او اسواق من الافراد الذين يعملون في أكثر من دولة للتخطيط وتنفيذ مشاريع تجارية غير قانونية من اجل تحقيق اهدافها من خلال استخدامها العنف الاجرامي الممنهج

والفساد لكل سلوك اجرامي هو اسباب الارتكاب هذه الجرائم ([5]، ص35) كذلك قد عرفت بأنها نشاط اجرامي تقوم به مجموعة من الافراد يعتمد على التخطيط وعلى ذوي الخبرة العالية لتحقيق مارمهم بواسطة استخدام وسائل وتقنيات متطورة مع العرض عرفها الدكتور (علي محمد جعفر) بانها جماعات اجرامية منظمة بارتكاب جرائم خطيرة من خلال عمل متضافر ولها ارتباطات في اكثر من دولة بواسطة الترهيب او العنف او الافساد او غيرها من الوسائل من اجل الحصول بشكل مباشر او غير مباشر على منفعة مالية او مادية او اي هدف غير مشروع ناهيك عدة اسباب تجعل هؤلاء العصابات المنظمة لارتكابها ([6]، ص7)

ثانيا. اسباب ارتكاب الجريمة المنظمة

1. عدم المساواة مدى تأثير التفاوتات الطبيعية بين افراد المجتمع فضلا عن الحرمان النسبي لدى البعض مما ساعد على تكوين هكذا عصابات اجرامية منظمة هدفها التساوي مع الشركات الكبرى ورجال الاعمال الاثرياء
2. انفاذ القانون ان عدم انفاذ القانون وتطبيقه بصورة صحيحة وعدم الخضوع الى مساومات من اصحاب النفوذ وضرب بيد من حديد على جميع عناصر هذه التشكيلات يؤدي الى زيادة حادة في معدلات الجريمة المنظمة والفساد بالخصوص التي تحكم الدولة سيطرتها بصورة واضحة([7]، ص64)
3. الفساد ان من اهم عوامل التخريب الاقتصادي في الدول هو انتشار الفساد في دوائر الدولة سواء كانت رسمية او شبة رسمية وهكذا فساد يساعد على وصول هذه الشبكات الاجرامية الى اصحاب القرار مما يتيح لهم التعامل والتنقل والوصول
4. ضعف الوازع الديني للفرد والتفكير فقط ما لشباع الانا التي تطلب الكثير من اجلها
5. الاستخفاف بالحدود والعقوبات والقوانين الموضوعة للحد من انتشار الجريمة في المجتمع
6. المنشئة الاسرية الغير سليمة وسط بيئة يسودها العنف والتطرف والاجرام والتفكك الاسري([8]، ص21)

الفرع الثاني: -خصائص الجريمة المنظمة و انواعها

اولا. الخصائص خصائص الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية وانواعها:

ومن خلال ما تم التطرق الية في التعريفات اعلاه توجد هنالك خصائص لهذه الجرائم ومنها:

1 .التنظيم ذات طبيعة وهيكل تنظيمي منظم لان ارتكاب جريمة في اكثر من دولة واعداد لها في دوله اخرى وتنفيذها يتطلب تنسيق عالي المستوى سواء على مستوى الموارد البشرية او المعدات والادوات المستخدمة فضلا عن الخبرات التكنلوجيا المستحدثة وهذا يدل على انه هنالك توزيع للأدوار ووجود هيكل تنظيمي يدير هذه العمليات سواء على شكل شبكات او تدرج مسؤولية فيها بينهم اي التدرج مما يجعل هذه المجاميع او شركات القرصنة بالمنظمات المتكاملة للقيام بالأعمال الاجرامية فضلا وجود دفاعات امنية لحمايتها سواء كانت بشرية او الإلكترونية من خلال التشفير والهاكر و غيرها من الاعمال فضلا عن ذلك لديهم بناء تنظيمي

للجماعات الاجرامية المنظمة وهو خضوع افرادها الى مجموعة من القواعد المستوحاة من النظام الداخلي المتعلق بهذه الجماعة ([9]، ص19)

2 .الاحتراف والاستمرارية يتم انشائها بشكل مستمر (الاستمرارية) ونقصد بالاستمرارية وهو رسم سياسية هذه الجرائم وحياة المنظمة على اساس دائميه وليست مرتبطة بشخص او رئيس او شركة يوجد فيها تنظيم يتم تعويض كل من يتم تصفيتيه او القبض علية من قبل الاجهزة الامنية فضلا عن المناورة في المواقع الخاصة بهم كذلك العمل بالأمور الخيرية وغيرها لتغطية اعمالهم الاجرامية وديمومة بقائهم([10]، ص201)

3 .التخطيط الجماعي مثل هكذا تنظيمات او تشكيلات اجرامية تحتاج الى تخطيط عالي الدقة ولذلك لتحقيق اهدافها ولذلك سميت بالجرائم المنظمة اي ان هذه الجرائم لا ترتكب كل الجرائم الاخرى التي تكون نتيجة ساعة غضب او ردت فعل ولو نلاحظ من خلال الاوضاع على اغلب هذه الجرائم يتم تنفيذها بشكل منظم ويتم تنفيذها من خلال اشخاص يمتلكون خبره بمجالهم في انواع الجرائم سواء كانت جرائم اقتصادية او ثقافية او اجتماعية ([11]، ص26)

4 .استخدام النفوذ والوسائل الغير مشروعة لا يمكن لهذه المجاميع ان تتحرك وتحقق مرادها من الاستحواذ وجنى الاموال الطائلة الا من خلال استخدام النفوذ والوسائل الغير شرعية الا هو القيام بتكوين علاقات مشبوهة مع اصحاب القرار لفسح المجال امامهم وفي المجالات المراد تنفيذ اجرائها وذلك من خلال الاغراء او استخدام وسائل الضغط والترهيب وغيرها لاسيما العنف وهو بتغير أحد العوامل الاساسية التي يتم استخدامها في اغلب جرائمهم و استخدام شتى الوسائل من اجل مبتغاهم ([12]، ص74)

5 .الحصول على اموال والسلاح ان الغاية من هذه الجرائم هي الحصل على الاموال وكل شيء مادي وتحقيق الارباح بعيدا عن الشهرة وما شابة وذلك ان الكسب المادي الهائل والغير المشروع هو اهداف مرتكبي الجريمة المنظمة لذلك فان المنظمات الاجرامية تلجا الى انغماس في الاعمال الشرعية وتستخدم النشاطات القانونية بهدف التغطية الاعمال الغير شرعية لهذا تقوم بغسيل الاموال غير شرعي او المسروقة كالأرباح الناتجة عن مبيعات المواد الممنوعة التي يمكن ان تغسل كأرباح شرعية من خلال النشاطات اجرامية(13، ص60)

6 .الطابع الدولي تتصف انشطة الجريمة المنظمة بانها لا تقتصر على اقليم دولة واحدة فحسب بل تتعداه الى اقليم ودول أخرى

ثانيا: انواع الجريمة المنظمة

1 .جرائم غسيل الاموال ان التلاعب بالسواق المالية وارتفاع الاسعار السلع وارتباطه المباشر بالتحويلات الورقية والمسكوكات وهو شكل من اشكال الجريمة المنظمة العابرة للحدود متكرر للتغطية على فوائدها وتجارتها الغير مشروعة من خلال الاحتيال وتدليس المعلومات وايهام الاخرين بان عملهم او تداولهم داخل الاسواق او البورصات هو بشكل قانونية واصولي وعلية يحتاج من الدول التي توجد فيها هكذا جرائم تحتاج الى فرض سياسات مالية صارمة لمكافحة غسيل الاموال ومراقبة تجار الاموال فضلا عن تشريع قانونين تتناسب مع سلوكها الاجرامي([14]، ص2-4)

2 .تجارة المخدرات لا يخفى على جميع جرائم المخدرات بانها اصبحت من اخطر الجرائم التي تمارسها المجاميع الارهابية ووفقا لمكتب الامم المتحدة المعني بالمخدرات ومن اصنافها هي الهيروين والكوكائين والافيون وغيرها والكريستال وان هذه التجارة الغير مشروعة ونشاطها الواضح لدى بعض الدول النامية فضلا عن قيام بعض المنظمات الاجرامية بإنتاج هذه المواد المخدرة من خلال زراعته داخل هذه الدول وتصديره الى الدول المجاورة والجميع يعرف ماهي المخدرات وما هو تأثيرها على افراد المجتمع وعلية يجب متابعة هؤلاء من خلال التعاون الدولي وضبط الحدود الدولية([15]، ص394)

3 .الاتجار بالبشر والاعضاء البشرية: وهذه الجريمة لا تقل اهمية عن الجرائم الاخرى من حيث خطورتها على حياة الافراد واستغلالهم من قبل هذه العصبات الاجرامية غايتهم هو كسب الاموال بالطرق الغير شرعية فضلا عن استغلالهم جنسيا والعمل القسري وحسب تقارير مكتب الامم المتحدة عام 2022 الاتجار بالبشر في 60 دولة تم اكتشاف (7500) ضحية الاتجار بالبشر والتي على اثرها وبالفعل تم تفعيلها مكتب الامم المتحدة مركز مكافحة الاتجار بالبشر في جميع دول العالم ([16]، ص77)

4 .نلاحظ التطور السريع والحاصل في مجال المعلومات والاتصالات وشبكات الانترنت مما ساعد الى ضهور طرق متعددة وجديدة من الجرائم التي تستخدم التكنلوجيا لكسب اموالها التي يتم تنفيذها عن طريق اختراقات وقرصنة داخل البيانات المعلوماتية الغاية منها هي تدمير هذه المعلومات او الاستفادة منها والتي اصبحت مصدر تهديد واضح لدى جميع الدول سواء كانت النامية او المتطورة لما تسبب من خسائر وتخريب اقتصادي واضح بل كذلك تخريب العلاقات الدولية من الداخل والخارج بسبب هذه الهجمات وتسمى

السيبرانية([17]، ص772)

المطلب الثاني: دور التعاون الدولي والاقليمي في مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية

بعد ما ادرك العالم خطورة هذه الجرائم ومدى تأثيرها المباشر على العلاقات الدولية على الصعيد السياسي والاقتصادي و الامني اصبحت الحاجة الماسة الى ردع هذه الجرائم من خلال التعاون بين الدول وذلك من خلال عقد اتفاقيات و معاهدات دولية على مستوى الاقليمي والدولي الغاية منها هو تقويض والقضاء على هذه المجاميع والشركات الاجرامية و على اثرها يسمح للدول تسليم المجرمين وتزويد الدول الاخرى بالمعلومات الخاصة بهذه الشبكات ومقاطعة الدول الراعية لهذه المجاميع وانشاء مكاتب بمسميات متعددة منها الشرطة الدولية ومكاتب الانتربول وغيرها ومكافحة الاتجار بالبشر فضلا عن اعلان الجمعية العامة بموجب قراراها 243/77 يوم 12 شباط يوما دوليا لمنع التطرف العنيف عندما يفضي الى الارهاب من اجل التوعية بالتهديدات المرتبطة بالتطرف العنيف وتعزيز التعاون الدولي([18]، ص7)وقدم الامين العام في 15/ كانون الثاني لسنة 2016 الى الجمعية العامة خطة عمل لمنع التطرف العنيف وفي عام 2016 اتخذت الجمعية العامة قرارا يرحب بمبادرة الامين العام وقرارات الجمعية مواصلة النظر في خطة العمل لمنع التطرف وتدعو خطة العمل اتباع نهج شامل لا يشمل الاجراءات الامنية الاساسية لمكافحة الارهاب وحسب وانما اتخاذ خطوات وقائية منهجية كذلك لمعالجة الظروف الاساسية التي تدفع الافراد للتطرف والانضمام الى الجماعات المتطرفة العنيفة وعلى اثرها قامت الحكومة العراقية وعن طريق ممثليتها باعتبار كانون الاول لسنة 2022 يوم دولي لمنع التطرف العنيف المؤدي الى الارهاب([19]، ص18-19)

الفرع الأول: التعاون العربي لمكافحة الجريمة المنظمة

بعد زيادة الجرائم المنظمة العابرة للحدود بين الدول العربية والتي تسببت بتخريب اقتصاد بعض البلدان و زعزعة الاقتصاد سارعت الدول العربية على غرار الدول العالمية لمكافحة هذه الجرائم اتخذت عدة خطوات منها خطوات احترازية ووقائية اخرى والمباشرة بعقد اتفاقية من خلال دول الجامعة العربية والدورة السنوي لاجتماع وزراء الداخلية العرب فضلا عن اللقاءات الثنائية ووضعت اول اتفاقية عام 1952 وكان هدفها ضبط الحدود الدولية وتسليم المجرمين وتقديمهم للعدالة فضلا عن اصدار تعليمات حول مصادرة الاموال سواء كانت عقارية او مصرفية والغاية منها تقديمها الى دول اخرى فضلا عن الحملات الاعلامية عن طريق الاعلام والمنشورات والندوات التي تتضمن خطورة هذه الجرائم وتأثيرها على مستقبل الاجيال القادمة بل اصبحت تعطي اهمية بالغة للكوادر والعاملين في هذا المجال من حيث التدريب وفتح مراكز تنمية وتطوير مع تشديد الاحكام الجزائية وتشريع قوانين تتناسب مع الفعل الاجرامي وعلية يحتاج الى وضع قوانين مشددة وانفاذ قانون وعدم التهاون و تجهيز الاجهزة الامنية الخاصة بمكافحة هذه الاجرام بأحداث الالكترونيات المزودة بالتقنيات الحديثة والمتطورة لمواكبة هكذا جرائم لاسيما العراق وقع وشرع عدة اتفاقيات و قوانين ومنها([20]، ص، بلا)

1 .قانون مكافحة تهريب النفط و مشتقاته رقم (41)لسنة 2008

2 .قانون تصديق الاتفاقيات العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية رقم (99) لسنة 2021

3 .قانون تصديق الاتفاقية لمكافحة الفساد رقم (94) لسنة 2021

4 .قانون مكافحة الاتجار بالبشر رقم (28) لسنة 2012

5 .قانون مكافحة غسيل الاموال وتمويل الارهاب رقم (39) لسنة 2015([21]، ص، بلا)

6 .نظام الأكاديمي العراقية لمكافحة الفساد رقم (3) 2015

7 .قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (50) لسنة 2017

8 .تصديق جمهورية العراق على البرتوكول العربي ومكافحة الاتجار وخاصة النساء والاطفال والملحق واكمال الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة عبرة للحدود الوطنية رقم (4) لسنة 2024([22]، ص200)

فضلا عن الاتفاقيات العربية لمكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية و تنفيذ لقرارات مجلس الوزراء الداخلية العرب و مكتبه التنفيذي تم تشكيل لجنة من ذوي الاختصاص من الدل العربية المشاركة في مؤتمر الامم المتحدة العاشر لمنع الجريمة المنظمة العابرة للحدود العربية غايتها مكافحة الجريمة و تعزيز التعاون العربي ولقد تضمن محتوى هذه الاتفاقية مجموعة من القرارات منها الطابع العابر لحدود الجريمة المنظمة ولعض الجرائم وغسيل الاموال والرهاب والفساد الاداري و الرشوة والربح الغير مشروع و تجريم التجار بالأشخاص (النساء و الاطفال) وقد اسفر هذا التعاون في المنظمات التي تم انشأتها جامعة الدول العربية و مجلس الوزراء

اولا. جامعة الدول العربية انشأت جامعة الدول العربية العديد من المكاتب في مكافحة الجريمة ومنها

1 .المكتب الدائم لشؤون المخدرات والذي تم تشكيله سنة 1950 ويخص بمكافحة المخدرات

2 .المنظمات العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة والذي يخص بالبحث عن اسباب الجريمة ومكافحتها ومعاملة المجرمين ولقد أصبح مجلس الوزراء الداخلية العرب بدلا من المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي ضد الجريمة ([23]، ص45-50)

ثانيا. مجلس الوزراء الداخلية العرب

تم انشاء مجلس الوزراء الداخلية العرب في المؤتمر الثالث الذي انعقد في السعودية سنة 1980 وتم اقرار نظام الداخلي سنة 1982 وكان يتضمن القرارات التي تساهم في مكافحة الجريمة وتحقيق الامن الوطني ما بين الدول فضلا عم المكاتب التابعة لها ومنها ([14]، ص، بلا)

1 .المكتب العربي لمكافحة الجريمة في بغداد

2 .المكتب العربي للشرطة الجنائية في سوريا

3 .المكتب العربي لشؤون المخدرات في عمان

4 .المكتب للحماية المدنية والانقاذ ومقرة الدار البيضاء

5. المكتب الاعلامي الامني ومقره في القاهرة

الفرع الثاني: التعاون الدولي لمكافحة الجريمة المنظمة

ان هذه الجرائم لم تكن وليدة اليوم وانما منذ العصور اصبحت ممارسة اجرامها ومع تطور التكنلوجيا في العالم اصبح تصديرها اكثر خطورة وصعوبة مواجهتها و مكافحتها وعلى اثر ذلك عقد مؤتمر فينا عام (1815) لمكافحة الاتجار بالبشر بالرقيق الابيض وبعدا تم تكليف عصبة الامم المتحدة والخاصة بحفظ الامن والسلم وكان من واجباتها هو مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود ذات طابع الدولي ومنها جرائم المخدرات والاتجار بالبشر والممتلكات الثقافية والمنتجات الطبية وتجارت الاسلحة وغيرها([25]، ص5) ومن نتائجها هو انشاء اجهزة دولية والمتمثلة بالمكتب المركزي الدائم للأفيون عام (1925)وبعدها تم تشكيل اللجنة الدائمية الدولية للشرطة الجنائية و مقرها باريس وبعدها تم انشاء هيئة الامم المتحدة عام (1945) عهدا جديدا و تبذل الشرطة او مكاتب الانتربول جهودا استثنائية من خلال تسليم المجرمين فضلا عن الاتصال المباشر من خلال مكاتب الإنتربول بين الدول المنطوية تحت هذه الاتفاقية لغرض تسليم المجرمين ومحاكمتهم وفق القانون مع العرض هنالك عدة اتفاقيات اخرى و مؤتمرات خاصة بمكافحة الجرائم المنظمة العابرة للحدود الوطنية ونذكر منها([26]، ص بلا)

اولا. المؤتمرات والاتفاقيات

1 .المؤتمرات

أ- مؤتمر الامم المتحدة الخامس لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين المنعقد في جنيف عام (1975) والذي يتضمن دراسة الجرائم المتنظمة كا ظاهرة قائمة وأبعاده على الصعيد الوطني والدولي

ب- مؤتمر الامم المتحدة السابع والمنعقد في ميلانو عام (1985) والذ كان يتضمن بذل جميع الجهود لمكافحة ظاهرت الإتجار بالبشر الغير مشروع المتخذة واساءة استعمالها

ت- مؤتمر الامم المتحدة الثامن والمنعقد في هافانا عام (1990) وقد دعا الى اتخاذ الاجراءات الوطنية والدولية الفعالة لمنع الجرائم الارهابية المنتظمة والنشاطات وتبادل المعلومات والمساعد في المسائل الجنائية اما بخصوص الاتفاقيات كذلك هنالك عدة اتفاقيات ومنها في عام (1988) اتفاقية الامم المتحدة حول مكافحة الاتجار بالبشر وفي عام (2000) اتفاقية باليرمو التي اعتمدت من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بجمع الارهاب الدولي عام (2007)

ث- مؤتمر الامم المتحدة العاشر لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين المنعقد في فينا عام 2000وقد اشارة الى جسامة الاخطار المترتبة على ارتكاب الجرائم الخطيرة ذات الطبيعة العالمية وبشكل خاص الجريمة المنظمة بمختلف اشكالها

ج- مؤتمر الامم المتحدة التاسع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين المنعقد في القاهرة عام 1995 اذا اكد انتشار ظاهرة الجريمة المنظمة في مختلف انحاء العالم ودعا الى ضرورة وضع الخطط والسياسات وتوسيع التعاون والبحث في مجال الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية ومكافحتها بكل الوسائل

2 . الاتفاقيات

أ- اتفاقية تميز المتغيرات البلاستيكية بغرض كشفها عام (1988)

ب- الاتفاقية الدولية لمناهضة اخذ الرهائن لسنة 1983

ت- اتفاقية لاهاي الخاصة بقمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات عام 1971

ث- اتفاقية الحماية المادية من المواد النووية عام 1987

ج- برتوكول قمع اعمال العنف غير المشروعة في مطارات التي تخدم الطيران المدني عام 1989

ثانيا. دور الانتربول في مكافحة الجريمة المنظمة العابرة للحدود

سبق وان ذكرنا بعدها بخطورة هذه الجرائم والتي على اثرها تم عقد مجوعة من الاتفاقيات وكان ضمنها ما يسمى بالشرطة الجنائية الدولية (الانتربول) والتي تم انشائها في فبينا عام (1923) واصبحت في عام (1971) تتمتع بالشخصية القانونية الدولية بعد ابرامها مع الامم المتحدة اتفاقية دولية حكومية ويبلغ عدد اعضائها (177) وتمتعها بالشخصيات القانونية لا ينتقص من سيادة الدول

المشتركة في عضويتها ويهدف الانتربول الى التنسيق والبحث وتقديم الخبرة والارشادات في مجال مكافحة الجريمة عموما وبالخصوص جرائم المنتظمة العابرة للحدود([27]، ص89-90)كما يهدف الى تحسين العلاقات الدولية من خلال العلاقة المتبادلة ما بين الاجهزة الامنية و تطوير كوادرها فضلا عن تبادل المعلومات وقد ركزت شرطة الانتربول على الجريمة المنظمة والمتمثلة بغسيل الاموال وقد انشات عام (1989) فرعا للجريمة ملحقا بالسكرتارية العامة من اجل وضع دراسة لجميع الجوانب وايجاد قاعدة معلومات شاملة للمنظمات الاجرامية والمساهمين معهم والداعمين كذلك عام (1993) انشات وحدة التحليل للمعلومات الجنائية وذلك لا شخاص اكبر قدر من المعلومات المناسبة من مجموعة المعلومات الضخمة وفي عام (1994) وضع الانتربول منهجية تحليل الجريمة كما اصدر في تشرين الاول (1995) قرارا بالأجماع يتعلق بمكافحة غسيل الاموال عبر الدول فضلا عن تقديم معلومات الى دولة حول تحركاتهم وانشطتهم وكان من اهم اهدافهم(28، ص110-118)

1 .التعاون التام من اجل كشف الشبكات الاجرامية

2 .دعم جهود مكافحة الفساد

3 .تطوير الخبرات في مجال السيطرة النوعية

4 .متابعة استرداد الاموال والدفاع عنها وتخاذ اجراءات وقائية

5 .انشاء منظومة قضاء سيبراني للأشخاص والشركات

6 .متابعة ورصد الاموال الضخمة

الاستنتاجات:

1 .التطور الحاصل في التكنلوجيا ساعد بشكل واضح على سهولة ارتكاب الجرائم ومنها الجريمة المنظمة الامر الذي يتطلب المزيد من الجهد والمتابعة من قبل الاجهزة الامنية والشرطة الدولية.

2 .يستخدم المجرمون المنظمون طرق واساليب مختلفة داخل الدولة أو عبر الحدود لتحقيق أهدافهم الرئيسة المتمثلة بالحصول على المال والثروة.

3. الجريمة المنظمة تكون عابره للحدود خصوصا اذا تم ارتكابها باستخدام التقنيات الحديثة وهي في هذه الحالة تتعد و تتنوع ادلتها في اكثر من بلد الامر الذي يكون أثباته صعب وليس بالأمر السهل على ضبطها و مرتكبها وهو ما يتوجب صياغة تشريعية مناسبة دولية واقليمية و محلية لمواجهتها

المقترحات:

1 .تشريع قوانين جديدة وتعديل القوانين الحالية وتشديدها بما يتناسب مع واقع الجريمة لهذه الجرائم وما تسببه من اثار سلبية على هذه الدول المحيطة

2 .يتوجب تطوير وتنمية الكوادر البشرية من خلال ادخالها دورات تخصصية وانشاء معاهد بحثية لتطوير امكانيات وتحسين رجال الامن والمختصين

3 .التنسيق العالي مع الدول الاقليمية على انشاء قاعدة بيانات تتضمن اسماء العاملين والشركات وكل ما يتعلق بالشبكات الاجرامية والتي تساعد الاجهزة الامنية والمختصة من القاء القبض عليهم او تقويض حركتهم

4 .العمل على توفير اسلحة واجهزة مزودة بتقنيات حديثة لمواجهة هكذا جرائم تتلاءم مع طبيعة جرائمهم

5. حث افراد المجتمع والمنظمات الانسانية لعمل برامج و ورش تهدف الى تعريف الناس بالأثار السلبية التي تلحقها هذه الجرائم على مستقبل الاجيال والدول

المصادر:

1-جعفر، علي محمد، دار الجريمة السياسية الوقاية والعلاج، الطبعة الاولى(مجد)المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع بيروت 2003.

2-زيد، محمد إبراهيم، الجريمة المنظمة تعريفها انماطها وجوانبها التشريعية (الرياض أكاديمية نايف للعلوم الامنية 1999.

3-زاهر، احمد فروق، الجريمة المنظمة وماهيتها وخصائصها مركز الدراسات والبحوث الأكاديمية نايف للعلوم الامنية سنة 2007.

4-كامل، شريف سيد، الجريمة المنظمة (ماهيتها وصورها وأثر تطوراتها على القانون الجنائي دار النهضة بدون رقم طبعة عام 2011.

5-زيد، محمد إبراهيم، الجريمة المنظمة تعريفها انماطها وجوانبها التشريعية (الرياض أكاديمية نايف للعلوم الامنية 1999.

6-شحاتة، علاء الدين، التعاون الدولي لمكافحة الجريمة –دراسة الاستراتيجية الوطنية للتعاون الدولي لمكافحة الجريمة – اتراك للنشر والتوزيع القاهرة عام 2000.

7-سرور، طارق، الجماعات الاجرامية المنضمة، دار النهضة العربية، القاهرة سنة 2000.

8-درويش، عبد الكريم ابو الفتوح، دراسات في منع الجريمة، العدالة الجنائية، الجزء الاول، دار النهضة، القاهرة، سنة1997.

9-زين، طارق، الجريمة المنضمة العابرة للحدود الوطنية، التعاون الدولي وسبل المكافحة، التدابير الاحترازية، المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية مجلس الوزراء العدل العرب، جامعة الدول، ط الاولى، بيروت لبنان 2017.

10-البدانية، ذياب، المنظور الاقتصادي والتقني والجريمة

المنظمة، ندوة الجريمة المنظمة واساليب مكافحتها التي اقيمت في المدة 14،18 تشرين الثاني سنة 1998 أكاديمية نايف للعلوم الامنية، الرياض، السعودية سنة 1999.

11-حدقي، عبد الرحيم، الاجرام المنظم، خلية الحقوق، جامعة القاهرة سنة 2001.

12-الامين، محمد، الفساد والجريمة المنضمة، الرياض مكتبة الفهد الوطنية سنة 2007.

13-الشوا، محمد سامي، الجريمة المنضمة وصداها على الانظمة العقابية، 2009.

14-الطريسي، فهد بن نايف، السياسة الجنائية لمواجهة جريمة غسيل الاموال في المملكة العربية السعودية رسالة دكتوراه في حقوق، جامعة القاهرة، 2010.

15-توفيق، احمد محمد، الابعاد الاقتصادية والاجتماعية لمشكلة المخدرات على مستوى القومية والاقليمية والدولية، مجلة مركز بحوث الشرطة اكاديمية مبارك للأمن، ال عدد26 يوليو سنة 2004.

16-هاني وفتحي جرجري، الندوة الاقليمية حول الجريمة المنظمة غير الوطنية برنامج تعزيز الحكم في الدولة العربية، مشروع النيابات العامة القاهرة،2007.

17-سيد، اميرة محمد، استراتيجيات مكافحة الجريمة الإلكترونية في العصر المعلوماتي، دراسة استشرافية، مجلة البحوث الاعلامية العدد(58) الجزء الرابع، كلية الاعلام، جامعة الازهر سنة 2021.

18-السيوى، عادل محمد، التعاون الدولي في مكافحة جريمة غسيل الاموال وتمويل الارهاب، نهضة مصر للطباعة والنشر ط الاسكندرية سنة 2008.

19-يحيى، عادل، الاحكام العامة للتعاون الدولي في مكافحة الجريمة، دار النهضة العربية ط1، القاهرة 2013.

20-قانون العقوبات العراقي رقم(111) لسنة 1969

21-ملحق رقم(3) قانون مكافحة غسيل الاموال العراقي رقم (93) لسنة 2004

22-مركز الخليج للدراسات الاستراتيجية الموسوعة الامنية العربية، المجلة السابعة ط الاولى، القاهرة سنة 2000.

23-الصيفي، عبد الفتاح مصطفى، مصطفى عبد المجيد كاره، احمد محمد النكلاوي، الجريمة المنظمة، والتعريف والانماط والاتجاهات الأكاديمية، نايف للعلوم الامنية سنة 1999.

24-عمر العوضي ونهى الخطيب، فريق النمر للمساءلة الجنائية صلاحيات مجلس الوزراء الداخلية العرب ومشاركوه يونيو 2020.

25-الباشا، فائزة يونس الجريمة المنظمة في ضل الاتفاقيات الدولية والقوانين الوطنية، رسالة قدمت لنيل درجة الدكتوراه ؟،انيراك للنشر والتوزيع، بدون رقم ط، القاهرة عام 2000.

26-المادة (5) اتفاقية الامم المتحدة العابرة للحدود الوطنية

27-احمد، محسن عبد الحميد، الاثر الاقتصادي والاجتماعي للجريمة المنظمة عبر الدول ومحاولات مواجهتها، اكاديمية نايف للعلوم الامنية.

28-يوسف داود، الجريمة المنظمة، دار العلمية الدولية ودار الثقافة والنشر والتوزيع عمان، سنة 2001.